

# حكم لفظ القاف غينًّا في الفاتحة عند قول {المستقيم} - الشيخ عبد الرحمن البراك (34331)

عبد الرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل اذا قرأ المصلي اهدا الصراط المستقيم وقرأ القاف باللهجة العامية فهل هو لحن يبطل الصلاة اذا كانت لغته ولا يستطيع غيرها لا تبطل صلاته. اما اذا كان - [00:00:00](#)

لهجته وهو يقدر على تغييرها نعم لانه قرأ الحرف بغير اهدا الصراط المستقيم على لهجة من يقلب القاف غينًا بخلاف الضاد اهل العلم يسهلون فيها. لو قرأت غير المغضوب المغضوب - [00:00:32](#)

نطقتها بلفظ الضاد لا بلفظ الضاد تسهل العلماء يقولون للتقارب المخرجين. نعم مثل غلط نقول غلط اذا كان يستطيع يعدل نقول اه لا تصح الصلاة وهو يستطيع ان يقرأ الفاتحة صحيحة - [00:01:00](#)

يعلم يعلم لا تسدد بس صلح نفسك يومئذ ناظر الى ربها ناظرة النصرة والنظر من ينطق غير المغضوب الصلاة باطلة ناظرة وناظرة لا هنا ما نتخلى فيه ناظرة وناظرة نتكلم في سورة الفاتحة بارك الله - [00:01:28](#) نعم - [00:02:26](#)